

قرار رقم (60) لسنة 2023م بشأن العفو عما تبقى من مدة عقوبة محكومين

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً للنظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م وتعديلاته،
وعلى قانون رقم (6) لسنة 1998م بشأن مراكز الإصلاح وتأهيل "السجون"،
وعلى قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م وتعديلاته،
وبمناسبة حلول أعياد الميلاد المجيدة ورأس السنة الميلادية وانطلاقة الثورة الفلسطينية،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

العفو عما تبقى من عقوبة سالبة لحرية كل من المحكومين التالية أسمائهم، في القضايا الواردة
تظير كل منهم:

الرقم	اسم المحكوم	الجهة القضائية	رقم القضية
1.	صالح سعيد صالح عيسى	القضاء النظامي	2021/161
2.	عز الدين رائد عز الدين شويكي	القضاء النظامي	2023/34
3.	بهاء سميح محمد أبو سباع	هيئة قضاء قوى الأمن	2020/120
4.	ناصر محمد خالد يوسف المصري	هيئة قضاء قوى الأمن	2022/23
5.	أمير أحمد محمود جبارين	هيئة قضاء قوى الأمن	2023/23
6.	أياد محمد فريد رجب	هيئة قضاء قوى الأمن	2022/37

مادة (2)

يخلى سبيل كل من المحكومين المذكورين، ما لم يكن محكوماً أو موقوفاً أو مطلوباً على ذمة
قضية أخرى.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2023/12/24 ميلادية
الموافق: 11/جمادى الآخر/1445 هجرية

محمود عباس
رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU